

شرح الياقوت ٥٥ [الشهادة - العتق]

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين تفضل آآ بالقراءة بسم الله الرحمن الرحيم احسن الله اليكم قال المصنف رحمه الله رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. اللهم امين - [00:00:33](#)

قال الشهادة الشهادة لغة الحضور وشرعا اخبار الشخص بحق لغيره على غيره بلفظ اشهد اركان الشهادة اركان الشهادة خمسة شاهد ومشهود له ومشهود به ومشهود عليه وصيغة شروط الشاهد شروط الشاهد تسعة الحرية والعدالة والبصر والسمع - [00:01:00](#)

والنطق والرشد والمروءة وعدم التغفل وعدم الاتهام انواع الشهادة انواع الشهادة بحسب ما تقبل فيه ستة. شاهد في رؤية هلال رمضان وشاهد ويمين في الاموال وما قصدت به وشاهد وامرأتان في الاموال وما قصدت به وفيما لا يطلع عليه الرجال غالبا كولاية وشاهدان في غير الزنا - [00:01:28](#)

واربع نسبة فيما لا يطلع عليه الرجال غالبا. واربعة رجال في الشهادة بالزنا. سورة الشهادة بالمال. سورة الجهارة بالمال ان يقول زيد بعد ان يدعي امر على بكر مائة دينار اشهد ان لعمرى على بكر مائة دينار - [00:01:58](#)

احسنتم قال رحمه الله تعالى الشهادة. مر معنا فيما سبق ان الوثائق بالحقوق ثلاثة وهي الضمان والرهن والشهادة اذا الشهادة شرعت امانا من ضياع الحقوق حفظا على الحقوق من الضياع - [00:02:18](#)

والله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم واقموا الشهادة لله قال الشهادة لغة الحضور وشرعا اخبار الشخص بحق لغيره على غيره بلفظ اشهد قال اخبار الشخص اي عند الحاكم او المحكم - [00:02:44](#)

الحاكم معروف المحكم هو من يرتضي الخصمان بتحكيمة شخص يرتضي الخصمان بتحكيمة وان لم يكن وان لم يكن حاكما قال هنا اخبار الشخص بحق له على غيره خرج به الاقرار والدعوة - [00:03:07](#)

لان الاول الذي هو الاقرار اخبار بحق لغيره عليه تقول لزيد علي الف والثاني الذي هو الدعوة اخبار بحق لك على غيره. تقول على زيد لي الف واضح قال هنا بلفظ اشهد - [00:03:30](#)

قال فلا يكفي غيره اي فلا يكفي غير لفظ اشهد ولو بمعناه اعلم لو قال اعلم لا يكفي لو قال اتيقنوا لا يكفي. لو قال ارى لا يكفي. لو قال اخبروا ما يكفي. لابد من لفظ - [00:03:53](#)

اشهد وهنا كأن فقهاء الشافعية رحمهم الله جروا في لفظ الشهادة مجرى التعبد اي يتعين هذا اللفظ لفظ الشهادة لا غيرهن الفاظ قال لان فيها نوع تعبد قال اركان الشهادة اركان الشهادة خمسة - [00:04:12](#)

شاهد ومشهود له ومشهود به ومشهود عليه وصيغة قال شروط الشاهد شروط الشاهد تسعة والمراد بارك الله فيكم بهذه الشروط ان تكون معتبرة عند الاداء ليس عند التحمل لان الشهادة لها ركنان - [00:04:34](#)

الركن الاول التحمل وهو حين يشاهد الشاهد الحادثة. هذا يسمى وقت التحمل فانت عندما شاهدت مثلا فلانا يشرب الخمر هذا وقت التحمل بعد شهر او سنة او سنتين شهدت عند القاضي انه شرب القمر - [00:04:56](#)

هذا يسمى ماذا؟ يسمى اداء. اذا هذه الشروط تعتبر متاع عند الاداء او عند التحمل هذي عند الاداء تعتبره عند الاداء ليس عند التحمل الا في النكاح مثلا في النكاح عند التحمل لابد من اعتبار هذه - [00:05:15](#)

الشروط واضح وكذلك آآ عند ما لو وكلك انسان ببيع واشترط عليك الاشهاد اذا وكلك ببيع واشترط عليك الاشهاد اي ان تشهد على ذلك البيع فيعتبر هذا فتعتبر هذه الشروط عند - [00:05:37](#)

عند التحمل. واضح؟ ولذلك قال لك في التعليق هذه الشروط معتبرة عند الاداء لا عند التحمل الا في النكاح. واحد وفيما لو وكل شخصا في بيع شيء بشرط الاشهاد ثم قال ويرجع لقول الشاهد في الاسلام لا في الحرية. اي ان الشاهد اذا ادعى الاسلام - [00:05:57](#) فانه مصدق لكن الشاهد اذا ادعى الحرية فلا بد من بينة على حريته اذا قول الشاهد يقبل في دعوى الاسلام لكن قول الشاهد في دعوى الحرية لا يقبل الا ببينة - [00:06:22](#)

قال بارك الله فيكم شروط الشاهد تسعة. الحرية فلا تقبل الشهادة من عبد والعدالة قال في التعليق وشرطها اجتناب كل كبيرة والاصرار على صغيرة اي شرط العدالة ان يجتنب كل كبيرة وان يجتنب الاصرار - [00:06:39](#)

على صغيرة واضح؟ طيب فان فعل كبيرة سلبت عدالته طيب ان اصر على صغيرة هل تسلب عدالته قال ان اصر على صغيرة ننظر هل طاعاته تغلب معاصيه ام لا فان كانت طاعاته تغلب معاصيه لا زال عدلا - [00:07:02](#)

واضح ان كانت طاعاته تغلب معاصيه لا زال عدلا والا فسلبت عدالته. تمام؟ وهذا موجود عندكم هنا في التعليق وهو اطلال في هذا التعليق حول هذه المسألة قال والعدالة والبصر - [00:07:28](#)

ثم قال والسمع اي قال في التعليق يشترط في الشهادة على الفعل كالزنا وشرب الخمر والغصب والاتلاف ونحو ذلك الابصار. لماذا؟ لان الافعال لا يتحقق لا تتحقق فيها الشهادة الا برؤية - [00:07:46](#)

واضح؟ فيشترط في الشاهد الابصار. قال ونحو ذلك الابصار. لذلك الفعل مع فاعله. ولو من صم حتى ولو كان الشاهد اصم ما دام انه رأى ذلك الفعل فيصح ان يشهد علي. قال وفي الشهادة على القول في الشهادة - [00:08:08](#)

القول يشترط ماذا السمع طالت العقد والفسخ والطلاق والاقرار يشترط السمع والابصار. لماذا تجنبا من اشتباه الاصوات واضح؟ قد يقول سمعت سمعته يقول زوجتي قاعدة لكن سمعت من قد يكون هذا الشخص الذي تكلم قلد صوت زيد - [00:08:29](#)

الذي تشهد عليه. واضح؟ قال وفي الشهادة على القول كالعقد والفسخ والطلاق والاقرار السمع والابصار لقائله حال تلفظه به لا يقبل في ذلك اصم لا يسمع شيئا ولا اعمى ثم قال - [00:08:56](#)

ويشترط في الشاهد النطق ولو مع عدم صفاء الحروف فلا تقبل الشهادة من اخرس ولذلك قد قلت لكم في البيتين السابقين شهادة الاخرس اشارة الاقراص مثل نطقه فيما عدا ثلاثة لصدقه - [00:09:18](#)

في الحنف والصلاة والشهادة هنا اشارة الاقرص لا تعطى حكم النطق في الانس في اليمين في الصلاة وفي الشهادة. تلك ثلاثة بلا بلا زيادة قال بارك الله فيكم فلا تقبل شهادة الشهادة من اخرس وان فهم اشارته كل احد - [00:09:39](#)

اذ لا تخلو عن احتمال قال والمروءة قال والرشد ما معنى الرشد الرشد هو عدم السفه فلا تقبل الشهادة من سفيه سواء كان محجورا عليه بصبا او بجنون او بتبذير - [00:10:05](#)

قال والمروءة؟ قال في التعليق وهي التخلق بخلق امثاله في زمانه ومكانه والمراد ان يتخلق باخلاق امثاله في زمانه ومكانه في المباحات ليس المراد ان الناس اذا تخلقوا بامر محرم ان يجاري الناس - [00:10:25](#)

يقول حتى لا تنخرم مروءتي ليس هذا المقصود ولذلك قال لك والمراد بخلق امثاله المباحة غير المزرية به قال وعدم التغفل فلا تقبل الشهادة من مغفل والمغفل هو الذي لا يضبط الامور - [00:10:46](#)

قال فلا تقبل الشهادة من مغفل لا يضبط اصلا او غالبا او على السواء. يعني في الاصل انه لا يضبط او في بانه لا يضبط او ان ضبطه وعدم ضبطه سواء - [00:11:05](#)

فمثل هذا لا تقبل شهادته قال لكم في الشرط التاسع والاخير ويشترط في الشاهد عدم التهمة. اي الا يتهم فمثلا لا يتهم بجر نفع له ولذلك قال التهمة بضم التاء وفتح الهاء في الشخص ان يجبر بشهادته نفعا اليه. او الى - [00:11:19](#)

يا من لا تقبل شهادته له او يدفع بها عن ذكر ظررا. ما مثاله؟ قال فترد شهادة السيد لرقيقه الشيء السيد اذا شهد لرقيقه ترد شهادته.

لماذا لان كل ما يحصل عليه الرقيق ينتفع به من - 00:11:45

السيد فهو بشهادته لرقيقه لعبده جر نفعا له قال فترد شهادة السيد لرقيقه تمام؟ وترد شهادة غريم له مات. يعني لو انك تشهد

لشخص لك دين عليه تشهد لشخص لك دين عليه وقد مات - 00:12:07

كونك تشهد له فان هذا فيه نفع لك لان هذا المال الذي تشهد انه له سيسدد به ماذا الدين الذي لك عليه. واضح؟ اذا هذا فيه نفع لك.

فانت تجر النفع لنفسك بهذه الشهادة - 00:12:34

فتوجد التهمة اذا هنا لا تقبل شهادة الشاهد نعم ثم قال رحمه الله تعالى انواع الشهادة. انواع الشهادة بحسب ما تقبل فيه ستة النوع

الاول شاهد برؤية هلال رمضان وهنا - 00:12:53

تكفي شهادة واحد عدالته ظاهرة وهي التي لا يعرف لصاحبها مفسق قال شاهد في رؤية هلال رمضان قال اي وتوابعه كتعجيل زكاة

الفطر في اول يوم انتبه معي الاصل بارك الله فيكم - 00:13:23

ان الشهور انما تثبت بشهادة عدلين واستثني من هذه الشهور رمضان ورمضان يثبت بشهادة عدل واحد ما المقصود يثبت بشهادة

عدل واحد المقصود اي في العبادات يثبت بشهادة عد واحد لا في غير العبادات. فمثلا لو قال الرجل - 00:13:48

بزوجته اذا دخل رمضان فانت طالق ثم جاء شاهد واحد فشهد بدخول رمضان برؤية الهلال. هل يقع الطلاق على زوجته؟ لا يقع

الطلاق واضح لماذا؟ لان رمضان وان دخل لكنه دخل - 00:14:15

رؤية واحد تمام؟ الطلاق الطلاق يقع اذا ثبت الشهر اما برؤية اثنين او باكمال شعبان ثلاثين يوما اجل الدين لو قال شخص مثلا اسلمت

اليك في كذا وكذا وكذا على ان تسلمني اياه في اول رمضان. فثبت رمضان برؤية عدل - 00:14:35

هل يحل اجل السلام او لا يحل؟ نقول لا يحل لانه ليس من العبادة واضح؟ فلا بد حتى يحل اجل السلام اما ان نكمل شعبان ثلاثين

يوما واما ان يشهد برؤية رمضان اثنان - 00:15:00

طيب ما الذي يثبت برؤيا عدل واحد نقول يثبت الصيام واحد هذا عبادة يثبت صلاة التراويح هذه عبادة يثبت انه لو اخرج الزكاة في

اول يوم من رمضان اجزأته. لان الزكاة زكاة الفطر يجزئ اخراجها - 00:15:16

من اول رمضان وكل عبادة مالية لها سببان يجوز ان تقدم على احدهما. واضح لو انه مثلا قام بعبادة اخرى في رمضان نقول يعني

حتى ذكروا مثلا ان قراءة القرآن يعني في رمضان يستحب - 00:15:39

الاكثر من ختم القرآن يبدأ من اول ليلة ولو ثبت بشاهد واحد. اذا الذي يثبت برؤية عدل هو الصيام وتوابع الصيام انظر ماذا قال؟

قال اي وتوابعه كتعجيل زكاة الفطر في اول يوم ودخول شوال - 00:16:01

اي كذلك دخول شوال برؤية واحد اي من حيث العبادات. قال وصلاة التراويح قال في التحفة وشرح المنهج تحفة المحتاج

جرح المنهج فتح الوهاب شرح منهج الطلاب دون شهر نذر صومه. اه - 00:16:24

ايش معنى هذا الكلام معنى هذا الكلام لو قلت مثلا نذرت لله ان اصوم شهر رجب فثبت رجب برؤية عدل ليس بعدلين ثبت رجب

برؤية عدل هل يجب علي الصيام او لا - 00:16:49

واضح الصورة قلت نذرت لله ان اصوم شهرا محرم. ثبت محرم برؤية عدل. هل يجب علي الصيام او لا واضح؟ انظر ماذا قال قال

في التحفة وشرح المنهج دون شهر نذر صومه. وخالفهما النهاية والمغني وغيرهما - 00:17:10

فرجحوا كون فرجحوا كون مثل هلال رمضان هلال غيره. بالنسبة للعبادة المطلوبة فيه اه واضح او لا؟ قالوا ان هلال غير رمضان

كهلال رمضان بالنسبة للعبادات بالنسبة للعبادات يثبت بماذا - 00:17:31

برؤية واحدة سواء في رمضان او في غير رمضان على هذا بارك الله فيكم لو سألتكم متى اشهر الحج اشهر الحزمة جوال ذو القعدة

وذي الحجة صح؟ عشر ذي الحجة شيء - 00:17:53

لو ثبت لو ثبت رؤية هلال شوال بواحد فاحرم الانسان بالحج في واحد شوال. بناء على هذه الرؤية. هل ينعقد احرامه بالحج او لا

ينعقد؟ ينعقد بناء على ما قرره في النهاية والمغني - 00:18:13

واضح؟ دخل شهر ذي الحجة برؤية واحد. نقول اذا دخل رؤية اذا دخل شهر ذي الحجة برؤية واحد تثبت العبادة اداة المتعلقة

بدخول ذي الحجة فيكره لمن اراد التضحية ان يأخذ من - [00:18:33](#)

اظفاره وشعره مع انه ثبت برؤيته واحد صح ونقول ايضا من اراد الصيام في عشر ذي الحجة يثبت له ذلك. مع ان الشهر ثبت بدخول

واحد. اذا اذا ثبت الهلال برؤية واحد تثبت العبادات - [00:18:51](#)

ثبتت العبادات. قال بارك الله فيكم شاهد النوع الاول شاهد في رؤية هلال رمضان. النوع الثاني قال وشاهد ويمين في الاموال وما

قصدت به شاهد ويمين في الاموال وما قصدت به. اي ان في الاموال - [00:19:14](#)

يقبل شهادة عدلين واحد وفي الاموال تقبل شهادة رجل وامرأتين وفي الاموال تقبل شهادة شاهد ويمين المدعي ثلاثة في الاموال

شهادة عدلين وشهادة رجل وامرأتين وشهادة رجل ويمين المدعي هذه تسمى يمين التكلمة - [00:19:39](#)

لان المدعي يكمل بها واضح؟ يمين المدعي هذه تسمى يمين ايش التكلمة لان المدعي يكمل بها شهادة الشاهد. تسمى يمين التكلمة

وستأتي معنا بعد قليل فهمنا اذا هذه ثلاثة اشياء تثبت بها الشهادة في الاموال. فقال هنا - [00:20:16](#)

وشاهد ويمين في الاموال وما قصدت به وشاهد وامرأتان هذا النوع الثالث وشاهد وامرأتان في الاموال وما قصدت به. طبعاً هنا ما

قصدت به قال لك في التعليق كبيع وحوالة - [00:20:41](#)

واقالة وضمان وخيار واجل وشفعة واقرار بمال. كل هذه تابعة قال وشاهد وامرأتان في الاموال وما قصدت به وفيما لا يطلع عليه

الرجال غالبا كولادة واضح؟ كولادة وحيض ورضاع ثدي وبكارة وعيب امرأة تحت الثياب. فهذه يقبل فيها شهادة - [00:21:02](#)

رجل تقبل فيها شهادة رجل وامرأتين قال النوع الرابع وشاهدان في غير الزنا اي من الحدود فاذا كان هنالك حد غير حد الزنا وغير ما

يتبع الزنا كاتيان البهيمة واضح - [00:21:32](#)

فانه لا بد من شهادة عدلين كالسرقة لابد من شهادة عدلين. شرب الخمر لابد من شهادة عدلين ولا تقبل شهادة النساء منفردة ولو بلغنا

عشرات النساء لا تقبل قال ليس لنقصهن يعني ليس فقط يعني قد يقول قائل اذا - [00:21:57](#)

كانوا مئة امرأة ليس الامر هذا وانما المقصود بهذا ان يدرأ الحد المقصود ان يدرع الحد نعم. قال وشاهدان في غيب الزنا قال وغير ما

في معناه كاللواط في اللواط ايضا لابد من اربعة كالزنا - [00:22:20](#)

قال واتيان البهيمة او الميتة في اتيان البهيمة والميتة لابد من اربعة كالزنا. تمام قال لكم واربع نسوة فيما لا يطلع عليه الرجال غالبا.

كما تقدم في ولادة وحيض ورضاع ثدي - [00:22:43](#)

وغير ذلك النوع السادس واربعة رجال في في الشهادة بالزنا وما في معناه يشهدون انظر كيف يشهدون في الزنا. يشهدون انهم رأوا

رأوه ادخل حشفته او قدرها من فاقدها في فرجها بالزنا او نحوه - [00:23:02](#)

واضح قال ولا يشترط ذكر الزمان والمكان لا يشترط ذكر الزمان والمكان اي مكان الزنا ووقت الزنا لا يشتري الا ان ذكره احدهم

فيجب سؤال الباقي. لو قال مثلا واحد منهم - [00:23:27](#)

رأيته زنا بفلانة في الساعة الخامسة عصرا اه نسأل الاخر متى رأيته ذكر نفس الوقت والثالث والرابع نفس الوقت ما في مشكلة. جيد.

لكن واحد قال في الساعة الخامسة عصرا والثانية قال في الساعة الثانية ظهرا. والثالث قال في الساعة العاشرة صباحا - [00:23:47](#)

صباحا والرابعة قال في الساعة التاسعة ليلا. اه هنا مشكلة واضح؟ قال هنا الا ان ذكره احدهم فيجب سؤال الباقي. وهذا بالنسبة

للحد او التعزير. الان سيذكر مسألة دقيقة مهمة انتبه معي - [00:24:08](#)

شهادة الزنا لابد فيها منكم من اربعة شهادة الزنا لابد فيها من اربعة بالنسبة لماذا بالنسبة للحج والتعزير واضح بالنسبة للحد والتأثير

اي انه لا يقام عليه الحد ولا يعزر - [00:24:28](#)

الا اذا شهد كم اربعة لكن اذا شهد اثنان او لا يحدون لا يحدون شهد اثنان انه زنا يحدون بالقذف او لا يحدون يحدون بالقذف او لا

يحدون. شهد اثنان انه زنا. يحدون بالقذف او لا يحدون. يحدون مرت معنا المسألة هذي. يحدون بالقذف - [00:24:49](#)

شهد اثنان بانه زنا يحدون بالقذف لكن قالوا انتظر. نحن شهدنا انه زنا ونعلم ان شهادتنا هذه قد تؤدي بنا الى حد القذف. نعلم هذا.

لكن انما شهدناه بانه زنا - 00:25:20

لنسقط حصانته او لنسقط عدالته واضح اذا هنا بارك الله فيكم تقبل شهادتهم فتسقط عنه الحصانة والعدالة اي لا يكون عدلا صح؟
الحد لا يقام عليه لكن الحصانة تسلب منه - 00:25:40

انظر ماذا قال. قال وهذا بالنسبة للحد او التعزير. اما بالنسبة لسقوط حصانته وعدالته ها ووقوع طلاقه ووقوع طلاق علق بزناه
فيثبت برجلين لا بغيرهما واضح هذا وغير واضح شهد عمرو شهد عمرو - 00:26:06
شهد زيد وعمرو ان خالدا زنا ما الذي يترتب يترتب على هذه الشهادة واحد عدم الحد على خالد ما في حد اثنين عدم التعزير على
خالد ما في تعذير تمام - 00:27:00

ثلاثة حد القذف على زيد وعمرو الا اذا شهدا بقصد الا اذا شهد بقصد واحد اسقاط عصامته تمام وعدالته اثنين ووقوع طلاق. ايش
معنى هذا الكلام خالد هذا قال مثلا - 00:27:34
في زمن سابع قال اذا زنيته فزوجتي طالق قال اذا زنيته فزوجتي طالق ثم رآه زيد وعمرو يزني فشهد زيد وعمرو بزناه ليس لاقامة
الحد عليه لا وانما ليقع الطلاق - 00:28:21

واضح او لا واضح اه هذا المقصود شهد زيد وعمرو بزنا لاجل ماذا؟ لاجل اسقاط عدالته. فلو كان مثلاً ولياً على يتيم او كان حاضناً
مثلاً فان شرط الحصانة العدالة وعدم الفسق. اذا اذا شهد زيد وعمرو - 00:28:49
بالزنا تسقط عدالته. فلا يصح ان يكون ماذا؟ حاضناً مثلاً لا يصح ان يكون شاهداً في نكاح مثلاً واضح؟ ايوه هذا المقصود. ولذلك
انظر ماذا قال لكم هنا قال بارك الله فيكم - 00:29:15

قال وهذا بالنسبة للحد او التعزير اما بالنسبة لسقوط حصانته وعدالته ووقوع طلاق علق بزناه فيثبت برجلين تمام لا بغيرهما.
واضح؟ يثبت برجلين لا بغيرهما قال لكم هنا بارك الله فيكم انواع الشهادة - 00:29:32
سته ثم قال سورة الشهادة بالماء. سورة الشهادة بالمال ان يقول زيد بعد ان يدعي عمرو على بكر مائة دينار اشهد ان لعمرو على بكر
مائة دينار. هذه صورة الشهادة - 00:30:01

ثم ذكر شهادة الحسبة شهادة الحسبة هي الشهادة في حقوق الله عز وجل ليست في حقوق الادميين وشهادة الحسبة شهادة بلا طلب
اي لا يطلب من الشاهد ان يشهد بل هو يشهد احتساباً. كأن يشهد انسان عند القاضي ان فلانا لا يصلي - 00:30:23
واضح اذا هي شهادة في حق من؟ في حق الله عز وجل. وتكون هذه الشهادة شهادة بلا طلب. بخلاف رجل ادعى ان له مالا على اخر
فاتى بشاهدين. هذه لا تسمى شهادة حسبة - 00:30:50

لان هذين الشاهدين جاء بطلب من المدعين ولان هذين الشاهدين جاء ليشهد في حق يتعلق بأدبي اذا شهادة الحسبة تتعلق بحقوق
الله عز وجل وتكون بلا طلب بل الشاهد يشهد حسبة - 00:31:07
اي ابتغاء الاجر من الله عز وجل. انظر ماذا قال. شهادة الحسبة سورة شهادة الحسبة ان يقول كل من زيد وعمرو بعد ان يقول ابتداء
للقاضي. ما معنى ابتداء ها بدون طلب - 00:31:27

بدون طلب واضح للقاضي عندنا شهادة على خالد ما هي الشهادة نحن نريد ان نشهد على خالد ما هي الشهادة على خالد قال عندنا
شهادة على خالد انه اعتق عبده فلاحاً. خالد عنده عبد - 00:31:50
اسمه فلاح اعتقه مقتضى العتق ان يصير فلا حداً حر وان ليس لسيدته خالد ان يستعمله ان يأمره وينهاه ليس له ذلك قد اعتقته قال
عندنا شهادة على خالد انه اعتق عبده فلاحاً وانه يسترقه - 00:32:12

يعني بعد ان اعتقه ما زال ماذا يسترقها. انظر فاحضره ايها القاضي لنشهد عليه تمام فيحضره القاضي فيقول كل واحد منهما اشهد
ان خالداً اعتق عبده فلاحاً وانه يسترق مثلاً اخر ان يشهد زيد وعمرو ان خالداً طلق زوجته طلاقاً بائناً - 00:32:38
وانه يختلي بها فيذهب زيد وعمرو الى القاضي يقولون يقول ان للقاضي عندنا شهادة على خالد خالد نشهد انه طلق زوجته ثلاثاً وانه
لا زال يختلي بها. فاحضره لنشهد عليه - 00:33:10

إذا هذه تسمى شهادة حسبة. انظروا ما في طلب الان واضح؟ ايوة. قال ومن صورها الشهادة برؤية الهلال كأن يقول اشهد اني رأيت الهلال. فهذه شهادة حسبة ثم قال سورة الشهادة على الشهادة كيف الشهادة على الشهادة؟ يعني شخص شهد - [00:33:31](#)

امرا لكنه يعجز ان يحضر الى مجلس القاضي ليشهد امام القاضي اما لانه فوق مسافة القصر واما لان به مرض لا يستطيع الحضور او لعذر ما فهذا الشخص الذي شهد ولا يستطيع ان يحضر يشهد اثنان على شهادته - [00:34:01](#)

واضح؟ يشهد اثنان على شهادته ثم يشهدان بتلك الشهادة بحضرة من؟ القاضي انظر ماذا قال؟ قال سورة الشهادة على الشهادة ان يقول كل من زيد وعمرو اشهد ان خالدا شهد ان لبكر على سالم الف دينار - [00:34:26](#)

واشهدني على شهادته. اي واشهدي خالد يقول زيد اشهدي خالد على شهادته ويقول عمرو واشهدي خالد على على شهادته انظر ماذا قال لك في التعليق بسم الله قال واشهدي على شهادته - [00:34:49](#)

اي التمس مني اي طلب مني التمس بمعنى طلب التمس مني رعاية شهادته وظبطها حتى اؤديها عنه. ويسمى هذا الالتماس استرعاء وهو احد الثلاثة الامور التي لابد من واحد منها في الاعتداد بتحمل الشهادة - [00:35:15](#)

الامر الاول ما هو؟ انا شاهد في امر ما ولكنني لا استطيع الذهاب الى القاضي اما لبعد واما لمرض فاحضروا استاذ عبده استاذ مصطفى فقل لهما اشهدكم انني شهدت ان لزيد على عمرو الف دينار - [00:35:41](#)

إذا الشاهد الاصيل الذي هو الاصل هو الذي يطلب من الشاهد الفرعي ان يشهد. هذه السورة الاولى هذا يسمى استرعاء الصورة الثانية قال ان يسمعه يشهد بما يريد ان يتحملة عنه. عند قاض او محكم - [00:36:06](#)

او نحو امير معنى اخر انا اكون في مدينة اخرى مثلا انا في مدينة اه شو رباع فيكون استاذ عبدان استاذ مصطفى يحضران مجلس القاضي هنا سمعان اشهد عند القاضي بهذه الشهادة - [00:36:27](#)

ثم شهد بما سمع عند القاضي في جاكرتا اذا في هذه السورة انا لم اطلب منهما ان يسمع شهادتي. لا وانما سمعها كل واحد منهما في مجلس القاضي هناك. واداهما شهادة على شهادة في مجلس - [00:36:50](#)

قاضي هنا في جاكرتا فهمنا؟ انظر ماذا قال؟ ان يسمعه يشهد بما يريد ان يتحملة عنه عند قاض او محكم او نحو امير. الصورة الثالثة ان يبين السبب اي ان الشاهد الاصيل الذي هو انا - [00:37:11](#)

ابين سبب هذا الدين ما هو هذا الحق الذي لزيد على عمرو؟ فاقول مثلا ان لزيد على امر الف دينار هي اجرة مسكن استأجره عمرو مدة سنة فانا ذكرت الف الدينار وذكرت ماذا؟ سببها ما سببها؟ اجرة مسكن - [00:37:30](#)

فيشهد عبدان ومصطفى عند القاضي انني قلت ان لزيد على عمرو الف دينار انتم السبب وهو اجرة مسكن مدة سنة اذا لابد من واحد من هذه الثلاثة حتى تصح شهادة الشاهد على شهادة الاصل - [00:37:59](#)

واضح؟ انظر ماذا قال؟ قال ثم اعلم ان قبول القاضي الشهادة على الشهادة مشروط بثلاثة شروط الان القاضي هذا الذي سيقبل شهادة من ومن عبدان ومصطفى لابد حتى يقبل الشهادة منهما من ثلاثة شروط - [00:38:24](#)

الشرط الاول تعسر اداء الاصل من الاصل انا لا استطيع لماذا لا استطيع؟ قال بغيبة فوق مسافة العدوى او مسافة عدوى ليست مسافة قصر. مسافة العدوى اقل من مسافة القصر. مسافة القصر مسيرته - [00:38:49](#)

يومين مسافة العدوى ان تخرج من بيتك فجرا وتمشي ولا تعودوا الا مع غروب الشمس. هذه تسمى مسافة عدوى. تمام؟ قال بغيبة فوق مسافة العدوى او مرض يشق معه حضوره - [00:39:10](#)

او نحوهما او تعذر بموت كان مات الاصل الذي هو انا او جن واضح هذا الشرط الاول اذا الشرط الاول ان تتعسر شهادة الاصل. الشرط الثاني قال وتبين الفرع عند الاداء جهة التحمل. الان عبدان ومصطفى سيبينان جهة التحمل. كيف تحملت هذه الشهادة - [00:39:35](#)

اما ان يقول احظرنا الاصل واشهدنا بشهادته. واما ان يقول سمعنا الاصل يشهد عند قاض كما مثلت لكم. واما ان يقول حدثنا او شهد لنا الاصل وبين السبب. واضح او لا؟ ذكر لنا ذلك العصر وذكر السبب. قال وهو احد - [00:40:04](#)

الامور الثلاثة التي لا بد من واحد منها في الاعتداد والتحمل. الثالث الشرط الثالث تسمية الفرع للاصل تسمية تميزه فهمنا ما يقول مثلا

استاذ مصطفى واستاذ عبدان اشهدنا لبيب. ما اللبيب هذا؟ ما نعرف لبيب. ارفع النسب حتى يعرف. قل لبيب نجيب عبدالله العدني
اليمني - 00:40:26

مثلا حتى يعرفه الناس ما الذي في هذا؟ واضح؟ قال ويكفي شهادة فرعين على شهادة اصلين مع يعني يمكن ان فرعين فرعين
يشهدا على شهادة اصلين انا اصل مثلا ومثلا شيخ اخر - 00:40:53

اصون اخر يعني لا يشترط لا يشترط في كل اصل من فرعين بل يكفي فرعين ولو لاصلين. واضح؟ قال بان يقول نشهد ان بان يقول
اي استاذ عبدا واستاذ مصطفى نشهد ان زيدا هذا الاصل الاول وعمرا هذا الاصل الثاني شهد بكذا واشهدانا على شهادتي - 00:41:15
ثم قال الدعوة والبيئة. الدعوة لغة الطلب والتمني. وشرعا اخبار الشخص له على غيره عند حاكم او محكم الدعوة ان تخبر بحق لك
على غيرك. عند حاكم او محكم تقدم قبل قليل الفرق بين الدعوة والاقرار والشهادة - 00:41:42

قال والبيئات جمع بيئة وهي الشهود ثم قال المدعي والمدعى عليه. المدعي من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه من يوافق قوله
الظاهر. وقد تقدم شرح هذا وبيان مثاله سابقا ثم قال شروط الدعوة - 00:42:11

شروط الدعوة ستة الاول ان تكون معلومة غالبا فلا بد ان يفصل في الدعوة فلا يصح ان يقول مثلا في الدعوة ان لي دينا على زيد
هكذا ان لي دينا ما هو هذا الدين - 00:42:33

هل هو دنائير دراهم بر تمر ما العدد كم الكمية قديمة جديدة صحاح مكسرة رديئة ليست رديئة فالصدق قل ان لي الف دينار صحاح
على فلان مثلا ان لي عشرة اصع من تمر سكري على فلان - 00:42:54

واضح؟ قال لابد ان تكون الدعوة معلومة غالبا اي مفصلة والشرط الثاني ان تكون الدعوة ملزمة فالدعوة التي ليست ملزمة لا تسمع
مثال ان يقول ان لي على فلان هبة - 00:43:21

وهبني اياها لكنه لم يقبضني لم يقبضك يعني هذه غير لازمة. لان الهبة تملك وتلزم بماذا؟ بالقبض اذا لو ادعى هبة دون قبض نقول
هذه دعوة لا تسمع لماذا لا تسمع؟ لانها غير ملزمة. واضح؟ تمام. وكذلك - 00:43:41

دعوة العامل او دعوة العامل الجعل قبل انتهاء العمل غير ملزمة تمام؟ قال هنا وكونها ملزمة الشرط الثالث وكون المدعي عليه معينا.
فلو قلت لي على واحد من طلاب دورة الياقوت النفيس مائة مليون ربيع - 00:44:06

هذه دعوة لا تسمع عند القاضي على من هذا من منكم لي عليه مائة مليون ربيع؟ اندونيسيا من لا احد من وفي ليس عليك وافي ليه
عليك مية مليون ربيع - 00:44:30

واضح او لا؟ اذا هذه دعوة لا تسمع لماذا لا تسمع؟ لانها ليست على ليست علامة معينة. الشرط الرابع قال وكون كل من المدعي
والمدعى عليه غير حربي لا امان له - 00:44:51

فان كان حربيا لا تصح الدعوة. لماذا؟ لان الحربية لا يلتزم باحكامنا فهو يستبيح اموالنا ونحن نستبيح اموالهم. صح او لا؟ قال
وكونهما من ومن؟ المدعي والمدعى عليه. مكلفين فلا تسمع - 00:45:09

او من صبي ولا تسمع دعوة على صبي. لا تسمع دعوة من مجنون ولا تسمع دعوة على مجنون الا في سورة واحدة اذا كانت الدعوة
لشهادة على صورة الصبي كأن فعل الصبي اتلافا اتلف شيئا - 00:45:30

واضح اقيمت الدعوة لنعرف هل هذا هو الذي اتلف؟ ليضمن من ماله او هذا او هذا. في هذه الصورة مستثنى. هو ذكرها في التعليق
قال لك الشرط السادس الشرط السادس عدم مناقضة دعوة اخرى لها. كأن يشهد مثلا فيقول ان زيدا قتل اخيه. منفردا - 00:45:47

في اليوم الثاني جاء وقال ان الذي قتل اخي هو عمرو. كيف الان انت قلت فيما سبق ان ان الذي قتل اخوك هو زيد لوحده منفردا.
والان تقول ان الذي قتل اخاك هو عمرو - 00:46:15

واضح او لا؟ اذا هذه دعوة تناقضها دعوة اخرى فلا تسمع. اذا شروط سماع الدعوة وقبولها لتكون دعوة صحيحة ستة ثم قال واذا
سمعت الدعوة بان توفر فيها الشروط السابقة - 00:46:32

فان اقر المدعى عليه او اقيمت عليه بيئة فذاك. يعني اذا المدعي ادعى دعوة صحيحة على زيد. فاقر زيد او قامت البيئة على زيد.

انتهى الامر قال والا اي وان لم يقر المدعى عليه. حلف على البت - [00:46:53](#)

ايش معنى على البت اي على النفي القاطع الا في نفي فعل غيره وغير مملوكه نفيا مطلقا في خير بين البت ونفي علم. اه انتبه معي
بارك الله فيك طيب - [00:47:20](#)

هذا يحتاج حتى نفهمه جيدا الى بعض التفصيل ربما هذا يكون اخر تشجير في السبورة يعني في هذه الدورة اقصد ليس دائما شكرا
استاذ مصطفى استاذ مفتاح شف الحلف الانسان - [00:47:49](#)

بارك الله فيكم الانسان اما ان يحلف على فعل نفسه واحد واما ان يحلف على فعل غيره ها وغير مملوكه واما ان يحلف
على فعل واما ان يحلف على فعل آآ - [00:48:20](#)

مملوكين اه واما ان يحلف على فعل مملوكه على فعل مملوكه يعني على فعل عبده اذا كم حالات هذه ثلاث؟ اما ان تحلف على فعل
نفسك والله ما اكلت انت - [00:48:56](#)

واما ان تعرف على فعل عبدك والله ان عبدي ما اكل واما ان تحلف على فعل شخص ليس انت وليس عبدا لك والله ان زيدا ما اكل.
كم حالة ثلاث حالات. طيب اذا حلف على نفسه فعل نفسه فاما ان يكون الحلف - [00:49:13](#)

بالاثبات بالاثبات او بالنفي. كيف يعني بالاثبات تقول والله اني فعلت منك والله اني لم افعل واذا حلف على فعل غيره وغير مملوكه
ايضا اما ان يكون بالاثبات واما ان يكون - [00:49:32](#)

بالنفي واذا فعل على واذا حلف على فعل مملوكه فاما ان يكون بماذا بالاثبات واما ان يكون من نفي كم صارت الحالة ست حالات
صح؟ طيب واذا حلف على فعل نفسه بالاثبات - [00:49:56](#)

فاما ان يكون الحلف محصورا واما غير محصور. ايش معنى محصور كان يقول والله ما اخذت مال فلان يوم الجمعة محصور بزمان
والله ما اخذت مال فلان في المكان الفلاني في السوق الفلاني محصور بمكان فاما ان يكون محصورا واما ان يكون - [00:50:17](#)

غير محصور في الاثبات سيقول والله مثلا ان فلانا او بفعله والله اني اخذت ما له او والله اني اخذت ما لي في مكان كذا هذا في
الاثبات بالنفي والله اني ما اخذت - [00:50:46](#)

في مكان كذا. اذا قد يكون بالاثبات وقد يكون بالنفي كل منهما اما محصور واما واما غير محصور تمام؟ وهذا ايضا على فعل غيرك
اما ان يكون محصورا تقول مثلا - [00:51:04](#)

والله انه اخذ مالي في الاثبات اخذ والله انه اخذ مالي يوم الجمعة هذا محصور تمام وقد يكون ماذا غير محصور وبالنفي كذلك اما
ان يكون محصورا واما ان يكون - [00:51:23](#)

غير محصور طب اذا حلف على فعل مملوكه ايضا اما ان يكون محصورا واما ان يكون غير محصور بالنفي كذلك اما ان يكون
محصورا واما ان يكون غير محصور واضح؟ كم صارت الحالات - [00:51:48](#)

اثنت عشر حالة كلها كلها تحلف على البت ايش معنى البت القطع والله لم يحصل والله حصل لا تقل والله اني لا اعلم لا تنفي العلم
البدء تنفي الشيء تنفي الفعل او تثبت الفعل هذا معنى البت - [00:52:16](#)

نفي العلم تقول والله لا اعلم ان كذا وكذا لا اعلم هذا نفي علم متى تحلف على نفي العلم؟ قال لك كلها على البدء الا في فعل الغير
مملوك غير - [00:52:49](#)

المحصور في النفي اه انظر فعل غير المملوك فبين فعل غير المملوك هذا فعل غير المملوك. في النفي وغير المحصور هنا في هذه
الصورة فقط تحلف اما في هذه السورة اما على - [00:53:10](#)

نفي العلم واما على قلبك انت مخير تريد هذا او هذا. بقية السور الاحدى عشر تكون على البت تف بقية الصور الاحدى عشر دعي
مثال شخص ادعى ان عبدك اكل طعامه - [00:53:35](#)

يوم الاحد بعد الظهر فانت تحلف نيابة انت تحلف عن العبد ماذا ستقول والله ان عبدي لم يأكل طعامك يوم الاحد بعد الظهر شف
والله ان عبدي لم يأكل. نفي علم او بت - [00:54:15](#)

ها بات اين هذا والله نكتب هنا والله ان عبدي لم يأكل طعامك يوم الاحد بعد الظهر في اي قسم هذا حلف على فعل مملوكه اثباتا او نفيا نفيا محصورا او غير محصور؟ محصور - [00:54:41](#)

اذا سيكون غلبة واضح لكن شخص توفي والدي جاء شخص وادعى ان له دين على والدي واضح جاء شخص وادعى ان له دين على والدي. ماذا ساقول في الدعوة انا اريد ان انفي اقول والله - [00:55:14](#)

اني لا اعلم ان على والدي لك دين والله اني لا اعلم ان لك على والدي او ان والدي استقرض منك ديننا. او ان والدي ان والدي استقرض منك ديننا - [00:55:43](#)

واضح؟ اذا انا احلف على فعل من على فعل الغير واضح؟ وهنا ليس محصورا سيكون اما بنفي العلم واما بالبت يجوز بهذا وهذا. انظر ماذا في التعليق حتى يتضح لك اكثر. قال فلو ادعى ديننا - [00:56:22](#)

على اخر فلو ادعى ديننا لمورثيه انا قلت لابي لابي عليك دين فقال الاخر ابرأني مورثك وانت تعلم ذلك فاذا رد اليمين عليه قال والله ما ابرأك مورثيه او قال والله لا اعلم ان مورثي ابرأك - [00:56:46](#)

صحح تمام قال اما لو قال ابرأني مورثك من كذا يوم كذا وقتك الزوال وانت تعلم ذلك تعين الحلف على الباء لماذا؟ لانه صار ماذا سارة محصورا تعين الحليف على البت - [00:57:14](#)

قال فيقول والله لم يبرئك لم يبرئك من كذا الى اخر. لانه حينئذ نفي محصور وحاصل ما ذكر اثنتا عشرة سورة لانه اما ان يحلف على فعله واحد او فعل - [00:57:33](#)

مملوكه هنا او فعل غير مملوكه هنا وعلى كل من الثلاثة اما ان يكون بالاثبات او بالنفي وكل منهما اما محصور واما غير محصور. واربعة في ثلاثة باثني عشر يعني اثنا عشر سورة المجموع - [00:57:54](#)

ويحلف في احد عشر منها على البت. وفي واحدة عليه اي على البت او على نفي العلم وهي هذه التي ذكرت لك. اذا كان يحلف على فعل غيره بالنفي غير محصور - [00:58:15](#)

فاهمنا؟ ارجو ان يكون هذا واضحا ثم قال بارك الله فيكم قال الا في نفي فعل غيره وغير مملوكه نفيا مطلقا اي غير محصور فيخير بين البت ونفي العلم فانك لا حكم الحاكم بنقله - [00:58:36](#)

فيقول حكمت بنقولك ما معنى انك كلب؟ نقل اي امتنع عن اليمين عن الحلف قال ورد اليمين على المدعي فان حلف استحق. انتبه زيد ادعى ان له على عمرو الف - [00:58:59](#)

واضح نقول لزيد الك بينة ما عندي بينة فليحلف عمرو عمرو امتنع ان يحلف نكل. نقول له زد احلف انت. فان حلف زيد المدعي استحق الالف طيب نفترض ان نزيد لم يحلف. عمرو نكل رفض. وزيد المدعي رفض - [00:59:24](#)

قال هنا في التعليم قال فان لم يحلف انظر قال فان حلف استحق قال في التعليق فان لم يحلف ولا عذر له سقط حقه من اليمين والمطالبة تمام؟ سقط حقه من اليمين والمطالبة. لا من الدعوة. ايش معنى لا من الدعوة؟ يعني يمكنه في المستقبل ان يقيم الدعوة مرة ثانية. لانه قد يتمكن - [00:59:51](#)

من اقامة البينة قال فسمع حجة اذا اقامها بعد ذلك. بسم الله قال سورة الدعوة الصحيحة ان يقول زيد ادعي انني استحق في ذمة عمرو هذا مائة دينار ذهب خالصا - [01:00:15](#)

مسكوكا ثمن مبيع حالا في ذمته. ويلزمه تسليم ذلك الي. وانا مطالب له بذلك وهو مقتنع فمره ايها الحاكم بتسليمه اليه ثم قال سورة يمين التكملة متى تكون يمين التكملة - [01:00:37](#)

ذكرتها لكم قبل قليل عندما يشهد شاهد ويمين المدعي تسمى يمين التكملة قال سورة اليمين مع الشاهد المسماة يمين التكملة. ان يقول زيد بعد شهادة شاهده وتعديله. يعني او لا من يشهد - [01:01:00](#)

الشاهد تمام بعد ان يعدل الشاهد ويشهد يقول زيد الذي هو المدعي والله ان شاهدي لصادق. واني مستحق لكذا على عمرو لاحظ معي يجب ان يتعرض لصدق الشاهد. يجب ان يقول يعني لا يكفي ان يقول والله اني مستحق كذا على عمرو - [01:01:23](#)

يجب ان يقول والله ان شاهدي لصادق. فيجب ان يتعرض لصادق شاهده هذه تسمى يمين التكلمة. هناك يمين اخرى تسمى يمين

الاستظهار. هو ذكرها لك هنا ايضا يمين الاستظهار هذه - [01:01:49](#)

يمين لا يثبت بها حق وانما جعلت شرطا للحكم والاستظهاره صورتها كالتالي انتبه معي زيد ادعى ان له الفا على عمرو قلنا لزيد لك

بينة؟ قال عندي بينة. من البينة؟ قال هذا الشاهد الاول - [01:02:08](#)

وهو شاهد عدل وهذا الشاهد الثاني وهو شاهد عنه. اذا عند القاضي شاهدان عدلان. شهدا لزيدان ان له الفا على عمرو ماذا يجب على

القاضي ان يحكم ان يحكم بوفق هذه الشهادة فيحكم على امر - [01:02:36](#)

بالف لمن؟ لزيد قبل ان يحكم الحاكم يقول لزيد للمدعي اريد منك يمينا ليش اليمين استظهر يعني ما معنى استظهر احطاطوا

اطمئنوا ان الحق له احلف هذه تسمى ايش يمين استدهار. لاحظ معي الحكم لا يثبت الحق لا يثبت بها. لان الحق قد ثبت بماذا؟

بالشاهدين - [01:02:58](#)

وانما فيها زيادة ماذا احتياط طمأنينة فهمنا انظر ماذا قال في المثال. سورة يمين الاستظهار ان يقول زيد المدعي عشرين دينارا على

من لا يعبر عن نفسه كصبي مثلا او غائب فوق مسافة العدوى. بعد البينة وتعديلها. شف قد قامت البينة وقد عدلت البينة. البينة

موجودة - [01:03:29](#)

تمام قال بعد البينة وتعديلها او بعد الشاهد وتعديله ويميل التكلمة التي هي مر قبل قليل ان يقول ماذا والله ان العشرين دينارا ثابتة

في ذمة فلان الى الان. وانه يلزمه تسليمها - [01:03:59](#)

واني لا اعلم في شهوده قادحا اذا هذه يمين للاستظهار والاحتياط وزيادة الطمأنينة. قال بعد ذلك العتق عتق الله رقابنا ورقابكم من

النار قال العتق لغة الاستقلال وشرعا ازالة الرق عن ادمي - [01:04:20](#)

لا الى مالك بل تقربا الى الله تعالى ازالة الرق عن ادمي عن آدمي هذا قيه اخرج ماذا اخرج ازالة الملك عن غير ادمي كطير وحيوان.

ولذلك قال لك في التعليق. قال بعضهم خرج الطير والبهيمة فلا يصح عتقهما على الاصح - [01:04:45](#)

بل هو حرام قد تقدم معنا ان تسبب السوائب تسليب الحيوانات ممنوع حرام الا اذا كان يسيبها مع اباحتها لمن يأخذها. واضح؟ فقال

بل هو حرام الا ان ارسل مأكولا بقصد اباحته لمن - [01:05:13](#)

خذه جاز ولا اخذه اكله فقط. اظن تقدم هذا معنى قريبا. قال واعترض الى اخر على كل حال قال ازالة الرق عن ادمي لا الى مالك بل

تقربا الى الله تعالى - [01:05:34](#)

اركان العتق ثلاثة عتيق ومعتق وصيغة شرط العتيق شرط العتيق الا يتعلق به حق لازم غير عتق يمنع بيعه لا يتعلق به حق لازم فلو

تعلق به حق لازم لا يصح - [01:05:53](#)

لا يصح عتقه لتعلق الحق به ولذلك قال لك في التعليق هنا قال بان لا يتعلق به حق اصلا او تعلق به حق جائز كالمعار او تعلق به حق

لازم وهو العتق كالمسئولة ام الولد - [01:06:17](#)

تمام او تعلق به حق لازم غير العتق لا يمنع بيعه كالمؤجر اي كالعبد المؤجر فان العبد المؤجر تعلق به حق اللازم وهو منفعة الاستئجار

لكن هل هذه المنفعة تمنع البيع؟ لا تمنع البيع - [01:06:38](#)

فلو ان عندي عبد اجرتة للاستاذ حديس اجرتة للاستاذ حريص مدة سنة في اثناء السنة بعته للاستاذ مفتاح. ممكن. لان البيع يكون

على العين. اما المنافع ما زالت مملوكة للاستاذ حديس مدة سنة. واضح - [01:06:57](#)

قال بخلاف ما تعلق به اي حق لازم كالرهن فعندي عبد رهنته بديني اذا هذا عبد مرهون تعلق به حق اللازم. ما هو الحق؟ انني اذا لم

اقتني الدين يباع العبد ومن قيمته يسدد الدين - [01:07:16](#)

فهمنا اذا هل يصح لي ان اعتق العبد المرهون لا يصح لماذا لا يصح؟ لان اعتاق العبد المرهون يضيع حق المرتهن في الاستيثاق فهمنا؟

هذا المقصود. قال بارك الله فيكم شروط المعتق - [01:07:38](#)

الذي يمن بالرقبة شروط المعتق خمسة ان يكون مالكا للرقبة فلا يصح عتق غير المالك الا اذا كان نائبا كوكيل الثامن وان يكون جائز

التصرف وان يكون جائز التصرف فلا يصح العتق من - [01:07:57](#)

صبيًا ومجنون ثم قال وان يكون اهلا للتبرع في الحقيقة لو قال ان يكون اهلا للتبرع كان شاملا لاهلية التصرف واضح؟ لان اهلية التبرع اضيق من اهلية التصرف ولذلك لو قال ان يكون اهلا - [01:08:22](#)

للتبرع لخرج بذلك الصبي لانه ليس اهلا للتبرع والمجنون والسفيه فكل هؤلاء ليس عندهم اهلية التبرع واضح قال وان يكون اهلا للولاء اي اهلا ان يكون له الولاء المكاتب من المكاتب - [01:08:44](#)

هو عبد بينه وبين سيده كتابه هذا السيد وهذا زيد عبد تم بينهما عقد كتابة زيد هذا يذهب يتكسب يسعى حتى يدفع نجوم الكتابة لسيده ثم يعتق في اثناء تكسبه - [01:09:05](#)

زين في اثناء تكسبه اشترى عبدا هذا العبد مملوك لمن هذا العبد الذي اشتراه زيد مملوك لمن للزين صح؟ مملوك لزيد طيب زيد هذا عبد ولا حر نعم ما زال مكاتب المكاتب عبد ما بقي عليه درهم - [01:09:26](#)

زيد هذا عبد اشترى عبدا. طيب هل يصح لزيد ان يعتق هذا العبد الذي اشتراه لا يصح لماذا لا يصح نقول لا يصح لزيد ان يعتق هذا العبد لان زيدا ليس عنده اهلية للولاء - [01:09:49](#)

الولاء لا يكون لعبد الولاء انما يكون لمن لحر زيد الى الان عبد ليس عنده اهلية الولاء الان ان يكون له الولاء. واضح؟ انظر ماذا قال وان يكون ثقوا اهلا للولاء. كيف اهلا للولاء؟ اي ان العبد المكاتب اذا ملك عبدا او ان العبد المبعوض اذا - [01:10:08](#)

لك عبدا فالمكاتب والمبعوض لا يصح منهما اعتاق لذلك العبد لماذا؟ لان المكاتب والمبعوض ليس عندهما اهلية الولاء واضح؟ فهما ما زالا عبيد المكاتب المضعف طالبا ان يكون مختارا فلا يصح من مكره. انظر ماذا قال وان يكون اهلا للولاء. قال فلا يصح العتق من بعض ومكاتب. كما شرحت لك في المثال - [01:10:35](#)

قال شرط صيغة العتق شرط صيغة العتق لفظ يشعر به اما صريح واما كناية. الصريح ثلاثة الفاظ اعتقتك فككت رقبتك حررتك واضح وهي التي جاءت في القرآن والسنة فتحرير الرقبة - [01:11:08](#)

فك رقبة في سورة البلد وعتق رقبة. ايضا في السنة. قال وغير هذا مثل لو قال له لا سلطان لي عليك لا سلطان لي عليك هذا ماذا يكون؟ هذا كناية نعم - [01:11:32](#)

قال سورة العتق ان يقول زيد لعبدك او حررتك او انت حر او انت عتيق. ثم قال الولاء. لان الولاء بارك الله فيكم ثمرة من ثمرات العتق ثمرة من ثمرات العتق اثر من اثار العتق. اذا تم عتق فالولاء لمن اعتق كما في الصحيح - [01:11:51](#)

قال الولاء لغة القرابة وشرعا عصوبة سببها زوال الملك عن الرقيق بالعتق عصابة سببها زوال الملك عن الرقيق لانك اعتقت هذا العبد يثبت الولاء. اذا ما سبب الولاء؟ حصول العتق - [01:12:14](#)

تمام؟ قال عن الرقيق بالعتق من يثبت له الولاء انتبه الذي يثبت له الولاء هو المعتق وعصبة المعتق المتعصبون بانفسهم اذا اعتقت عبدا يثبت لي الولاء فانا المعتق ويثبت الولاء لعصبي - [01:12:41](#)

عصبي ليس لجميع الورثة للعصبة فقط فمثلا مثلا اختي من الورثة لكن لا يثبت لها الولاء واضح ابنتي من الورثة لكن لا يثبت لها الولاء اذا يثبت الولاء لمن؟ للعصبة وليس لكل العصبة - [01:13:07](#)

لان في عصبة بالنفس وعصبة بالغير وعصبة مع الغير. الذين يثبت لهم الولاء القسم الاول. عصبة النفس فقط سواء كان المعتق ذكرا او كان المعتق انثى ولذلك قال لك في الرحابية كما ذكرت لكم من قبل وليس في النساء طرا عصبا الا التي منت بعتق الرقبة. فهما - [01:13:31](#)

اذا الولاء يثبت للمعتق ولعصبة المعتق المتعصبين بانفسهم. على ترتيبهم بالارث الا ان هنا الا ان هنا يقدم الاخوة على الجد. انظر ماذا قال قال يثبت الولاء للمعتق وعصبته المتعصبين بانفسهم يقدم بفوائده - [01:13:55](#)

المعتق في حياته اي يقدم الولاء بفوائده لمن للمعتق اول ما دام حيا ثم بعد موت المعتق يكون الولاء لمن لعصبة المعتق بترتيبهم في الارث الابناء ثم الابن ابن الابن الاب. تمام؟ قال بترتيبهم في ارثه الا الاخ وابنه الا اخ وابنه فيقدمه - [01:14:24](#)

على الجد وذكر تعليل ذلك في التعليق. قال لك حكم الولاء حكم الولاء بالنسب يظهر في اربع مسائل المسألة الاولى في الارث اذا مات الانسان ولا وارث له. من الذي يرثه - [01:14:59](#)

يرثه سيده الذي اعتقه بماذا يرثه؟ يرثه بالولاء. فكان الولاء احد اسباب الارث الثلاثة. اسباب وميراث الورع ثلاثة كل يفيد ربه الوراثه وهي ولاء ونكاح ونسب ما بعدهن للمواريث سبب - [01:15:22](#)

هذا الحكم الاول الذي يترتب على الولاء. الارث. فالولاء سبب من اسباب الارث. الثاني وولاية التزويج فالانسان لو اعتق امة فصارت حرة وارادت ان تتزوج قلنا لها من وليك؟ عندك اب؟ ما في اب - [01:15:42](#)

جد ما في اخوان ما في من يزوجها؟ يزوجها سيدها المعتقد الذي كان سيدا له. بماذا يزوجها؟ بالولاء. اذا هذا الحكم الثاني الذي يثبت بالولاء. ولاية ولذلك قلت لكم اسباب - [01:16:05](#)

الولاية في النكاح اربعة ابوة عصوبة ولاء سلطنة ابوة اسباب ولاية النكاح اربعة ابوة عصوبة ايش ولاء هذه سلطنة. هل البنو من اسباب الولاية في النكاح لا فالابن لا يزوج امه - [01:16:26](#)

اي الابن لا يزوج امه لانه ابن لكن اذا كان قاضيا مثلا او اذا كان عاصبا مثلا يزوجها لعصوبته او لسلطنته. تمام؟ قال هنا. وولاية التزويد اثنين ثلاثة وتحمل الدية - [01:16:53](#)

تذكرون في الدية في دية الخطأ وشبه العمد من الذي يتحملها؟ العاقلة من هم العاقلة العصبة العصبة ما عدا ما عدا الاصول العصبة لما اقول العصبة يدخل بينهم هذا او لا يدخل بينهم هذا المعتقد - [01:17:15](#)

العصبة ما عدا الاصول والفروع. اذا يدخل بينهم هذا. قال والتقدم في صلاة الجنازة في صلاة الجنازة هذا اولى الناس شوف في الصلاة اولى الناس بالصلاة قرابته قرابة الميت عصابة الميت اولى الناس بالصلاة. بخلاف الغسل - [01:17:38](#)

في الغسل الافقه والاتقن لان الغسل يحتاج الى احسان واتقان والصلاة الانسب فيها تقديم من يكثر الدعاء له فكان العاصب اولى وفي الصلاة كان من يحسن التغسيل اولى. فكان هناك الافقه او لا وهنا الاقرب او لا. فهمنا؟ نعم - [01:17:58](#)

قال والتقدم في الصلاة هذه اربعة احكام تتعلق بالولاء قال ولا تثبتوا لمستحقه اي ولا تثبتوا. لو قال ولا تثبتوا اي الولاء او لا قال او هو يقصد ماذا؟ ولا تثبت يقصد الاربعة الاشياء هذه - [01:18:29](#)

ولا تثبت لمستحقه اي هذه الاشياء الاربعة لا تثبت لمستحق الولاء او لمستحق الولاء الا عند فقد النسب اي اولا عصبة النسب. اولا الالباء الاجداد الاخوان كذا كذا ان لم توجد عصبة النسب فعصبة - [01:18:50](#)

عصبة الولاء. تمام؟ قال ولا تثبتوا اي هذه الاربعة لمستحقه اي لمستحق الولاء الا عند عصبة النسب التدبير قبل قبل الاخير التدبير معناه لغة النظر في عواقب الامور ولذلك جاء في - [01:19:13](#)

الاثار بعضهم يقول حديث انا اظن اني بحثت عنه لم اجده حديثا او انه آآ وصف بانه لا اصل له او شيء من هذا القبيل يراجع هو ذكره هنا التدبير نصف المعيشة - [01:19:40](#)

التدبير نصف المعيشة لكن في حديث اخر يؤدي هذا المعنى ذكرته في كتابي الاقتصاد المنزلي اسمه هكذا يقول الحديث الثاني يقول ما عال من اقتصد ما عال من اقتصد؟ ايش معنى ما عاد؟ ما افتقر - [01:19:58](#)

ما افتقر من اقتصد يعني الشخص الذي يقتصد في نفقاته يكون في مأمن من الفقر ما عالما اقتصد وهذا فيه رسالة للمسلم انه لا يكون مسرفا في حال او فتح عليه من بركات الرزق - [01:20:28](#)

بل يسلك سبيل القوامه قال الله عز وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما. اذا لا يدخل في حد الاسراف ولا يكون في حد التقدير. ويكون وسطا بين هذا وذاك - [01:20:50](#)

مثل هذا ماذا يقول اه جميل الاقتصاد سبب الغنى. وقريب منه الادخار. الادخار مهم في حياة المسلم الادخار مهم سواء كان على السبيل العام ادخار الدولة او على السبيل الخاص ادخار الفرد - [01:21:13](#)

ادخار الدولة موجود في سورة يوسف ادخار بسبع سنين حتى تمر الضائقة الاقتصادية التي مرت على مصر هذا ادخار على سبيل

العموم سبيل الدولة تمام وادخار على سبيل الفرد موجود في سورة الكهف. واما الجدع - [01:21:37](#)
فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكانا تحته كنز لهما. وكان ابوهما صالحا قال كثير من المفسرين ابوهما ادخر لهما هذا الكنز منهم من
قال كنز ذهب ومنهم من قال كنز علم. وايا كان ففيه ادخار - [01:22:01](#)

لغلامين يتيمين في المدينة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسعد انك ان تذر ورثتك اغنياء خير لك من ان تذرهم عالة يتكففون
الناس ولذلك مسلك بعض اخواننا عدم الادخار مسلك غير صحيح - [01:22:22](#)
وظنهم ان الادخار ينافي التوكل ايضا غير صحيح بل في صحيح البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخر لاهله نفقة سنة بعد
ان فتحت خيبر واضح؟ يدخر لاهله نفقة سنة بعد ان فتحت اذا هذه لمحة خارج الدرس لكن انتم تدخلوني احيانا في هذه المسائل و
- [01:22:48](#)

نعود الى الدرس قال وشرع عن تعليق عتق من مالك بالموت قال من مالك لا من وكيله فانه لا يصح لانه تعليق والتعليق لا يصح
التوكيل فيها كما لو وكل شخصا في تعليق طلاق زوجته فانه لا يصح. لان شرط التوكيل شرط الوكالة ان يكون منجزا. لا - [01:23:15](#)
معلقا اظنه هذا مرة معنا في الوكالة صح في الوكالة في الوكالة. ماذا قال في الوكالة مم مم صحة مباشرته آاه قال وعدم التعليق
صح انظر قال صيغة الوكالة لفظ من الموكل او الوكيل يشعر بالرضا وعدم الرد من الاخر وعدم - [01:23:44](#)
وعدم قال بارك الله فيكم اركان التدبير اركان التدبير ثلاثة مالك ودقيق وصيغة شروط المالك المدبر ثلاثة البلوغ والعقل والاختيار هذا
واضح شروط الرقيق المدبر شروط الرقيق المدبر كونه غير ام ولد - [01:24:21](#)

ام الولد اقوى من المدبر ام الولد اقوى من المدبر. لماذا لان ام الولد اذا مات السيد تعتق من رأس المال المدبر اذا مات السيد يعتق من
الثالث يعني اذا كان الثالث - [01:24:42](#)
تمام؟ لا يستوعب قيمة العبد يعتق جزء منه. والباقي يبقى رقيقا اما ام الولد اذا مات ما تعتق من الثالث بل من جميع من جميع المال.
واضح؟ اذا اذا كانت ام ولد - [01:25:06](#)

لا يصح تدبيرها. لماذا؟ لانك كانك تضرها. بدل ان تعتق من رأس المال تعتق من الثالث. نعم. قال شرط صيغة تدبير لفظ يشعر به
صريح تدبرتك او كناية كخليت سبيلك بعد موتي - [01:25:23](#)
قال سورة التدبير ان يقول زيد لعبدك انت حر بعد موته او يقول له دبرتك ثم قال حكم الرقيق المدبر حكم الرقيق المدبر في حياة
السيد حكم العبد القم ايش معنى حكم العبد القد - [01:25:43](#)
الخالص الخالص نعم وبالتالي لو قال له اذا مت فانت حر قبل الموت عبد مئة في المئة تستخدمه واضح؟ اي وتفعل به ما شئت من
خدمة ونحوها ما في مشكلة - [01:26:02](#)

قال فله التصرف فيه بغير الرحمة. لك ان تتصرف فيه بانواع التصرفات. حتى بالوقف تمام؟ قال ولو بما يزيل الملك حتى بالبيع قال
واذا تصرفت به واذا تصرفت به بما يزيل الملك بطل التدبير - [01:26:22](#)
يعني لو قال لعبدك اذا مت فانت حر. ثم باعه اذا قال لعبدك اذا مت فانت حر. ثم وهبه بغيره ثم وقفه التدبير يبطل لانك لم لم تبقى
مالكا قال وانه اذا مات السيد انظر عتق من الثالث ليس من ليس من رأس المال - [01:26:44](#)
قال الكتاب الكتابة لغة الظم والجمع وشرعا عقد عتق بلفظها بلفظها اي بلفظ كتابة فلفظ عقد الكتابة من العقود التي لها لفظ قاس
تمام؟ قال بعوض منجم بنجم بنجمين فاكثر. ايش معنى بنجمين؟ يعني بقسطين. مقسط بقسطين. ماذا يسمى الاقسط عندكم -

[01:27:08](#)
الاقصى جزء في هذا الشهر جزء في الشهر الذي بعده ها كرايد هكذا ان شاء الله سأعلم قال وشرعن عقد عتق بلفظها بعوض منجم
بنجمين فاكثر. اركان الكتابة اركان الكتابة اربعة سيدنا - [01:27:39](#)
ورقيق وعوض وصيغة. شروط السيد المكاتب المكاتب تمام؟ شروط السيد المكاتب ثلاثة الاختيار واهلية التبرع واهلية الولاء اي فلا
تصح عقد المكاتبه مع مكاتب اخر ولا مع مبعث كما مر معنا قبل قليل - [01:28:05](#)

شروط الرقيق المكاتب ثلاثة التكليف فلا تصح الكتابة مع صبي ومجنون والاختيار. والا يتعلق به حق لازم. فلا تصح مكاتبه عبد

مرهون لان المرهون قد يباع فيفوت تفوت المنفعة على من - [01:28:28](#)

على المرتهن صح؟ قال شروط عوض الكتابة شروط عوض الكتابة ان يكون مالا وان يكون المال معلوما وان يكون مؤجل الى اجر معلوم. وان يكون منجما بنجمين فاكتر واضح يعني بقسطين او اكتر ثلاثة اربعة ليس بقسط واحد. يعني لا يقول مثلا ادفع لي عشرة

مليون نهاية الشهر وانت حر. ما ينفع لا تصح - [01:28:50](#)

هذه كتابة فاسدة تمام؟ قال شرط صيغة الكتابة شرط صيغة الكتابة ان تكون بلفظ يشعر بها تمام ايجابا ككاتبتك وانت مكاتب على

كذا منجما مع قوله اذا ادبته او اذا ادبته مثلا فانت حر. لفظا او نية وقبولا كقبلت كذا. او قبلت ذلك - [01:29:18](#)

قال سورة الكتابة ان يقول زيد لعبدك كاتبتك على دينارين تدفعهما لي في شهرين في كل شهر دينار فان ادبتهما هذه فانت حر فيقول

العبد قبلت تمام؟ حكم الكتابة حكم الكتابة عتق المكاتب باداء جميع المال - [01:29:45](#)

طيب لو بقي عليه درهم واحد ما زال عبد كما في الحديث المكاتب عبد ما بقي عليه درهم. تمام قال وجواز فسخ عقدها له لمن للعبد

فالضمير في قوله له يعود على العبد. وجواز فسخها له قبل ذلك - [01:30:09](#)

اي قبل الاداء لجميع المال. وعدم جوازه جواز ما جاز الفسخ تمام وعدم جوازه للسيد الا ان عجز العبد عن اداء المال وجواز تصرف

العبد في المال الذي بين يديه. لان العبد يسعى يعمل ويتكسب - [01:30:31](#)

فهذا المال الذي معه يجوز له ان يتصرف فيه ببيع وشراء وتأجير لكن هل يجوز له ان يتبرع بهذا الماء؟ لا ليس له ان يتبرع قال

وجواز تصرف العبد في المال الذي بين يديه بما لا تبرع فيه ولا خطر ليس فيه خطر - [01:30:53](#)

مجازفة قال ووجوب دفع اقل متمول على السيد للعبد او حقه عنه يعني مثال السيد كتب عبده على عشرة مليون روبية في

كل شهر يدفع العبد مليونين ونصف خلال اربعة اشهر - [01:31:12](#)

دفع في الشهر الاول والثاني والثالث. في الشهر الرابع يجب على السيد ان يحط جزءا من المال. فمثلا يقول في الشيء الرابع خلاص

ادفع لي مليونين خمس مئة هذي نحطها عليه - [01:31:36](#)

الافضل ان تكون في اخر شهر. الافضل لو فعلها في اي من الاقساط ما في مشكلة هذا يجب واضح؟ ايوا لان الله عز وجل ايش قال

في الاية الكريمة؟ فكاتبوهم - [01:31:54](#)

ان علمتم فيهم خيرا. ايش بعدها؟ واتوهم من مال الله الذي اتاكم. اما ان تعطيه واما ان تسقط عنه وكون ذلك في الاخير اولى. لان

فيه تعجيلا بالعتق فهمنا بارك الله فيكم؟ ايوا. قال المستولدة ام الولد - [01:32:08](#)

المستولدة هي الامة التي وضعت ما تجب فيه غرة. ما الذي تجب فيه غرة؟ ما ظهرت فيه اه ما شهد القابلات بان بانه اصل ادمي. نعم

فيه سورة ادمي قال ما تجب فيه غرة باحبال سيدها الحر. اي انها ولدت من من - [01:32:29](#)

من سيدها. طيب لو ولدت من غير سيدها؟ سيدها زوجها بشخص فولدت من ذلك الشخص تكون ام ولد لا تكون ام ولد وطئها

شخص بشبهة تكون ام ولد لا تكون ام ولد. متى تكون ام ولد؟ اذا احبلها سيدها - [01:32:54](#)

قال هنا حكم المستولدة انها تعتق هي وولدها بموت السيد من رأس المال ليس من الثلث بخلاف مدبر. ولذلك هي اقوى من المدبر

قال وان للسيد الانتفاع بها بوطئين واعارة - [01:33:13](#)

وايجار نؤجرها نعم وتزويجها اجبارا لكن ليس له رهنها لان الرهن يعرضها للبيع وهي لا يجوز بيعها فهو ممنوع من بيعها لماذا ممنوع؟

هو يملكها او لا يملكها يملكها لكنه ممنوع من بيعها - [01:33:36](#)

لعدم القدرة على تسلمها شرعا. الشرع يمنعه من تسليمها صح نحن قلنا في شروط المبيع القدرة على التسلم هذي القدرة على التسلم

اما حسا واما شرعا. طيب الان هذه امة ام ولد املكها - [01:33:57](#)

انا اقدر ان اسلمها حسا لكن في الشرع لا اقدر اذا لا يصح بيع ام الولد. لماذا؟ لعدم القدرة على تسليمها شرعا فهمنا؟ قال لا رهنها ولا

تمليكها من غيرها. اي لا يصح ان يملكها ببيع او هبة او وقف - [01:34:19](#)

او غير ذلك لكن لو ملكها لنفسها قال ملكتك نفسك ما في مشكلة. تمام؟ تصبح حرة قال حكم من حبلت من الاماء من غير مالکها. شف اذا احبلها سيدها مالکها فهي ام ولد. طيب واذا احببت - [01:34:39](#)

لها غير مالکها سيذكر الان. قلت لك لا تكون ام ولد قال حكم من حبلت من من حبلت من الاماء من غير مالکها اما بنكاح واحد كان زوجها سيدها او - [01:34:59](#)

بوطء شبهة اثنين او بزنا حبلت من زنا. قال حکمها انها لا تصير ام ولد لا تصير ام ولد له وان ملکها اي وان ملکها ذلك الذي وطنها فاهمناها زيد - [01:35:17](#)

وطى الامح زينب بشبهة وبعد ان اطيها بشبهة حملت بعد ان اطيها بشبهة حملت زيد الى سيدها وقال له هذا الحمل الذي في بطنها ابني صح ابنوه ولا لأ؟ ها لان اذا كانت الشبهة منه قلت لك فيما سبق ينسب اليه - [01:35:41](#)

اذا كانت الشبهة منه او منهما ينسب اليه اما اذا كانت الشبهة منها فقط وليس عنده شبهة فهو زاني لا ينسب اليه فذهب الواطى بشبهة الى السيد وقال له الحمد الذي في بطنها ابني. فانا اريد شراءها - [01:36:08](#)

اه تريد شراءها؟ سابيعها لك خلاص عشرة دينار وشلها بعثك اياها بعشرة دنانير. قال قبلت هذه عشرة دنانير. اصبح الواطى بشبهة مالك لها صح احسنتم ممتاز الان هل تصبح ام ولد - [01:36:30](#)

اه حملت منه او لا حملت كيف ليست ام ولد؟ نقول لانها حين الحمل لم تكن مملوكة له اذا يشترط ان تكون حين الحمل مملوكة له. انظر ماذا قال قال حكم من حبلت من الاماء من غير مالکها بنكاح او شبهة او زنا انها لا تصير ام ولد - [01:36:48](#)

وان ملکها. لماذا؟ لانتفاء العلوق بحر في ملكه اي عندما علق الجنين صار علقه يعني عندما بدأ انعقاد الجنين في رحمها لم تكن مملوكة له في ذلك الوقت قال وان ملکها اي فيما بعد. وان ولدها وان ولدها في الشبهة حر. اه - [01:37:16](#)

في نكاح الشبهة يكون ولدها ماذا؟ حر لكن بشرط ان تكون الشبهة ممن من الواطى او منهما اما لو كانت الشبهة منها فقط فانه ولد زنا لا ينسب الى الواطى - [01:37:43](#)

واضح؟ لانه لا شبهة عنده. ولذلك انظر ماذا قال هنا تعليق دقيق. قال وان ولدها في الشبهة منه ترها في الشبهة منه ايش تفهم؟ انه لو لم تكن الشبهة منه كان يعلم انها ليست زوجة له ولا امح - [01:38:02](#)

لكن وطنها وهي تظنه سيدها او زوجها واضح؟ فهذا ولد الزنا لا ينسب اليه تمام ولا يكون حرا بل يكون مملوكا لمن؟ للسيد لسيد الامعاء قال وان ولدها في الشبهة حر وفي غير الشبهة كالزنا. رقيق لمالك الامح - [01:38:24](#)

والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم نقول بهذا ببارك الله فيكم ختمنا هذا البرنامج هذه الدورة العلمية في هذا الكتاب فضيلة العلامة السيد احمد بن عمر الشاطري رحمه الله تعالى رحمة واسعة. وطبعا هو فرغ من تأليفه قبل ان يموت بنحو - [01:38:48](#)

اربعة او خمسة اشهر في شهر ذي الحجة سنة الف وثلاث مئة وتسعة وخمسين وهو توفي في شهر ربيع في سنة الف وثلاث مئة وستين من الهجرة. يعني تقريبا قبل ان يموت باربعة - [01:39:18](#)

اشهر هذا الكتاب بارك الله فيكم فيه علم كثير وهو كاسمه واحسن وصف ينطبق عليه ما سماه به مؤلفه الياقوت النفيس فعلا ياقوت وفعلا نفيس ولذلك اوصي نفسي واخواني ان نعيد قراءته مرة ومرة وثلاث - [01:39:34](#)

وان ندقق في فهم عباراته ما استطعنا الى ذلك سبيلا. لانه سلم لما بعده بل بعض الشيوخ يقول ان من اتقنه يمكنه مباشر ان يقرأ في المنهاج واضح؟ فاوصيكم ان تعودوا اليه مرارا ان تذاكروه فيما بينكم - [01:39:56](#)

وتتدارسوه وان تسألوا عما اشكل عليكم. وهنا نستغل الوقت ان ندعو دائما للمؤلف الذي دلل لنا سبل العلم. فله حق علينا ان ندعو له بالرحمة والرضوان وان ندعو ايضا لمن آآ علق على الكتاب وهو العلامة سالم سعيد بوغيثان وان ندعو ايضا لمن - [01:40:17](#)

خدم الكتاب بهذه الخدمة الجليلة في دار المنهاج جزاهم الله خيرا لا يدخرون جهدا في اخراج تراث الفقه الشافعي على الصورة المرطية اذا هؤلاء لهم حق علينا بالدعاء وفي الحقيقة لكم مني جزيل الشكر اسأل الله سبحانه وتعالى ان يثيبكم وان يبارك فيكم وان

في الدين وان يفتح لكم فتوح العارفين فانتم بحرصكم بعضكم يأتي من مسافات بعيدة الطريق احيانا ساعتين واكثر حتى يصل الى هنا وبعضكم لم يغب ولا يوم وبعض من غاب او كثير ممن غاب في بعض الايام انما غاب بعذر من تدريس وعمل ونحو ذلك او -

مرض او نحو ذلك فلکم جميعا جزيل الشكر. اخواننا ايضا الذين يتابعونا عبر اونلاين لهم جزيل الشكر. وفي الحقيقة كما قال بعض مشائخنا طلابنا هم مشايخنا فكم من مسألة لولا سؤالكم واستشكالكم ما قرأت فيها وما استفدت معرفتها. فلکم مني شخصيا جزيل

ولا انسى في هذا المقام ان اشكر الاخوة الذين قاموا على ترتيب هذه الدورة والاعداد لها واخراجها بهذا الشكل الاخوة في مؤسسة بركة استاذ اوسكار ومن معه من الفريق المتكامل استاذ رضا واخص بالشكر فضيلة الاستاذ فالدي الذي - 01:41:48
مبكرا ويكون حريصا على نشر الرابط ويكون حريصا على متابعة الامور اولا باول. اسأل الله عز وجل ان يبارك فيه وفي ذريته جميع

آآ لا تنسوني من صالح دعائكم هذا ربما بهذا الشكل اللقاء الاول هنا في جاكرتا لن يكون الاخير سنستمر ان شاء وعز وجل في آآ دورات قادمة ولقاءات قادمة ان شاء الله لا ندخر جهدا في التدارس معكم الاستفادة منكم والله - 01:42:21

اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 01:42:41